

هل يحتسب إنفاقه على أخيه من الزكاة إذا كان يملك ثلاثمائة ألف جنيه/الأربعاء) 12-6-3202م(فتاوى

صلاح الصاوي

سؤال متعلق بالزكاة يقول انا عندي اخ على المعاش منز عدة سنوات ادفع له معاشا شهريا واقصى السيارة مستعملة بدلا من سيرته القديمة كيف كسيرة الاعطال وباحسب الكلام ده من الزكاء - [00:00:03](#)

هو يملك ثلاث مئة الف جنيه فهل موقفي صحيح يمكن ان احتسب هذا المبلغ اللي مديه له شهريا من الزكاة يقول انا ادفع له عشرة الاف شهريا وعشر الاف قسط بما فعلوا عشرين الف شهريا جزاه الله خيرا - [00:00:27](#)

الجواب لا يخفى ان الزكاة الفقراء والمساكين يعني وربما كان الرجل الذي يملك ثلاثمائة الف جنيه مدخرة قائدة عن حوائجه الاصلية هذا في تقديري والله اعلم ليس من الفقراء والمساكين. ليس من اهل الزكاة على الاقل في الوقت الراهن - [00:00:54](#)

فبر اخاك من صدقاتك العامة اما اذا كان هذا المبلغ منذ عامين او اكثر ولم يكن مستثمرا ربما اذهبت النفقات او اذهب الجلة. ولم يبق منه الا ليسير. ولم يكن لاخيك وسيلة اخرى للارتزاق - [00:01:18](#)

مع استصحاب التضخم الفاحش السائل الان في بلادنا المأزومة ربما يكون في هذا الاطار من اهل الزكاة فتلمس برفق هذه الجوانب بارك الله فيك - [00:01:37](#)